رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

6844 - حكم لبس حذاء طبي نتيجة قصر الساق للإحرام - نور على الدرب

صالح اللحيدان

قل انني مصاب بالساق اليسرى. ونتج عن هذه الاصابة قصر الساق اليسرى عن اليمنى. ولكن آآ لم آآ لكن تم عمل حذاء طبي حتى يكون تساوي بين الساقين يقول اريد ان اؤدي فريضة الحج مستقبلا فهل يصح لي ان ارتدي هذا الحذاء الطبي؟ خلال فترة الحج ام لابد من ان اخلعه - 00:00:00

او للاحرام لا حرج عليك ان تلبس هذا الحذاء الطبي ولا سيما والظاهر انه قد يكون مقطوعا من حد الكعبين وكذلك ان لم يكن مقطوع فلا حرج في ذلك للضرورة - 00:00:26

وقد ذكر اهل العلم قول النبي فان لم يجد نعلين في خفين اقطعهما من اسفلهما ثم قال في حجة الوداع ذكر الخفين من لم يجد نعليه فليلبس خفين ولم يشير الى القطع - 00:00:44

وقالوا ان عدم ذكر الخطأ في اخر الامر دل على نسخ القطع الذي هو موجود في في اول الامر فلا حرج عليك اذا حججت ولبست الخفين او النعلين الطبيين ولا حرج ان شاء الله والله اعلم - 00:01:00